

## الدر المختار

ويلقيه في حفرة وليس للكافر غسل قربه المسلم .

( وإذا حمل الجنازة وضع ) ندبا ( مقدمها ) بكسر الدال وتفتح وكذا المؤخر ( على يمينه ) عشر خطوات لحديث من حمل جنازة أربعين خطوة كفرت عنه أربعون كبيرة ( ثم ) وضع ( مؤخرها ) على يمينه كذلك ثم مقدمها على يساره ثم مؤخرها كذلك فيقع الفراغ خلف الجنازة فيمشي خلفها وصح أنه عليه الصلاة والسلام حمل جنازة سعد بن معاذ ويكره عندنا حمله بين عمودي السرير بل يرفع كل رجل قائمة باليد لا على العنق كالأمتعة ولذا كره حمله على ظهر ودابة ( والصبي الرضيع أو الفطيم أو فوق ذلك قليلا يحمله واحد على يديه ) ولو راكبا ( وإن كان كبيرا حمل على الجنازة ويسرع بها بلا خيب ) أي عدو سريع